

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١٣ لسنة ١٩٨٨

بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٢/٩/١٩٨٨ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا والتي تقدم بمقتضاها الحكومة الكندية للحكومة المصرية منحة مقدارها ١٥ مليون دولار كندي لتمويل توريد ٧٥ ألف طن متري قضبان لهيئة سكك حديد مصر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ي

فقره :

(مادة وحيضة)

ووفق على مذكرة التفاهم الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٢/٩/١٩٨٨ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا والتي تقدم بمقتضاها الحكومة الكندية للحكومة المصرية منحة مقدارها ١٥ مليون دولار كندي لتمويل توريد ٧٥ ألف طن متري قضبان لهيئة سكك حديد مصر وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ جمادى الاولى سنة ١٤٠٩ (١٤ دسمبر سنة ١٩٨٨) .

حسن مباروك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٢٨ جمادى الآخرة
سنة ١٤٠٩ الموافق ٥ فبراير سنة ١٩٨٩

مذكرة تفاهم
بين
حكومة جمهورية مصر العربية
و
حكومة كندا
بشأن
خط ائمان للتنمية DLOC

في التفاهم بين حكومة مصر (المشار إليها فيما بعد «مصر») وحكومة كندا (المشار إليها فيما بعد كندا) بشأن المساعدة في التنمية عن طريق برنامج خط ائمان للتنمية فقد اتفقنا على ما يأتي :

مادة (١)

طبيعة مذكرة التفاهم

شكل هذه المذكرة ترتيباً فرعياً يتم وفقاً للاتفاق العام للتعاون من أجل التنمية الموقع بين كندا ومصر بتاريخ ١٣١/١/١٩٨٣ والذي يحدد مسئولية الحكومتين فيما يختص بالمشروع المذكور في المادة (٣) .

مادة (٢)

السلطات المسئولة

(١ - ٢) تعيين كندا الوكالة الكندية للتنمية الدولية المسماه فيما بعد CIDA كجهة مسئولة عن تنفيذ التزاماتها بموجب مذكرة التفاهم هذه .

(٢ - ٣) تعيين مصر وزارة التعاون الدولي المسماه فيما بعد MIC كجهة مسئولة عن تنفيذ التزاماتها بموجب مذكرة التفاهم هذه . ومن المفهوم أن وزارة التعاون الدولي سوف تحدد القطاعات المصرية المسئولة عن تنفيذ المشروع .

مادة (٢)

المشروع

تساهم كندا ومصر في برنامج خط ائتمان للتنمية المسمى فيما بعد بالبرنامج وأمداً الغرض تستخدم مبالغ المنحة المتاحة من كندا لمصر للغرض المبين في الملحق (أ) .

مادة (٤)

مساهمة كندا

تتيح كندا لمصر بالشروط المذكورة فيما بعد متحة بمبلغ لا يتجاوز خمسة عشر مليون دولار كندي (١٥٠٠٠٠٠٠ روپے) والمسماه فيما بعد المساهمة .

مادة (٥)

مساهمة مصر

تقديم مصر في كل الأوقات أو تعلم على تقديم طبقاً للحاجة جميع الأموال والمصادر التي قد تلزم لتنفيذ مذكرة التفاهم هذه .

مادة (٦)

استخدام المساهمة

(١ - ٦) فيما عدا ما قد تتفق عليه مصر وكندا بشكل محدد تستخدم مصر مبلغ المنحة في الأغراض المبينة في الملحق (أ) كما أن إجراءات الشراء والمدفوع للبضائع ، المعدالت ، الخدمات المشتراء أو التي يتم الحصول عليها بمحض ذكره التفاهم هذه هي المبينة في الملحق (ب) .

(٢ - ٦) السلع والخدمات المشتراء أو التي يتم الحصول عليها من كندا بمحض استخدامات مبالغ المساهمة تشمل مكوناً كندياً لا يقل عن سنتين في المائة (٪ ٦٠) .

(٦ - ٣) السلع والخدمات المتعاقد عليها قبل تاريخ سريان مذكرة التفاهم هذه لا يجوز تمويلها من مبالغ المساهمة ما لم توافق كندا على غير ذلك .

(٦ - ٤) لن تستخدم مصر مبالغ المساهمة في سداد أي ضرائب أو رسوم جمركية أو أي أعباء أو مصاريف تفرضها مصر مباشرة أو غير مباشرة على أي سلع أو خدمات مشترأه أو يتم الحصول عليها بموجب مذكرة التفاهم هذه .

(٦ - ٥) اذا لم يتم الارتباط قبل ٣١ مارس ١٩٨٩ على كامل مبالغ المساهمة يلغى الرصيد ما لم توافق كندا على غير ذلك .

مادة (٧)

مهدات عامة

(٧ - ١) تضمن مصر وكندا أن تنفذ الأهداف المعنية بالعناية والكفاءة المطلوبة وطبقاً للأسس المالية السليمة .

(٧ - ٢) تتعاون مصر وكندا في ضمان تنفيذ البرنامج وتزود كل منها الأخرى بالبيانات التي قد تطلب بشكل معقول بالنسبة لهذه المساهمة ولهذه البرنامج أو أي أمر يتعلق به ، وتخطر مصر كندا بأسرع وقت عن أي ظروف أو عقبات قد تهدد أو تحول دون تحقيق أهداف هذا البرنامج .

(٧ - ٣) عند الحاجة ، واستهدافاً لتنفيذ هذه المذكرة وطبقاً للقواعد المعمول بها في مصر يكون الممثلين المعتمدين لكندا زيارة الواقع المتعلقة بتنفيذ المشروع في مصر في الأوقات المناسبة لحل ما قد ينشأ من مشاكل .

(٧ - ٤) تعفى مذكرة التفاهم من أي ضرائب ، عمولات أو مصاريف أخرى قد تفرض طبقاً لقوانين مصر التي تتعلق بتنفيذ واصدار وتسليم وتسجيل هذه المذكرة .

(٧ - ٥) كل المراسلات والمستندات المتعلقة بهذه المذكرة التي يتم امداد كندا بها ستكون باللغة الانجليزية أو الفرنسية كما ستكون المواصفات الفنية طبقاً للمعايير الكندية النمطية .

(٧ - ٦) تعين مصر من يمثلها وكيل أو وكلاء لتنفيذ هذه المذكرة .

(٧ - ٧) تلتزم مصر بالمسؤوليات المذكورة في الملحق (ج) .

مادة (٨)

عناوين الأخطارات

(٨ - ١) كل المراسلات أو المذكرات التي ترسل من مصر أو كندا فيما يتعلق بمذكرة التفاهم هذه كتابة تعتبر أنها سلمت صحيحة وبوقتها وأرسلت للطرف المرسل إليه وفي الوقت الذي تسلم فيه باليد أو بالبريد المسجل أو بالبرق أو بالتلكس على العنوانين التالية :

بالنسبة لمصر : وزير التعاون الدولي أو وكيل أول الوزارة المسئول عن التعاون مع كندا

العنوان التلفрафي : ٨ شارع عدلى - القاهرة - وزارة التعاون الدولي

MOPIC UN

23235 MOPIC UN

تلكس

بالنسبة لكندا : الرئيس

العنوان البريدي : هيئة التنمية الدولية الكندية ٢٠٠ برومينا ددى بورتاج

هل . كوبيلك .

KIA OG4

العنوان التلفрафي : سيدا - هل

التلكس : ٤١٤٠ - ٥٣٠

و/أو : سفارة كندا

العنوان البريدي: شارع محمد فهمي السيد - حاردن ستي - القاهرة -

مصر

العنوان التلفغرافي : دومنكان - القاهرة

92677 CANCAR UN

التلكس :

(٨ - ٢) يمكن لكل من الطرفين باخطار كتابي لطرف الآخر تغيير العنوان
الذى ترسل اليه الاخطارات والمراسلات .

مادة (٩)

التعديل

يمكن تعديل مذكرة التفاهم هذه من وقت لآخر عن طريق خطابات متبادلة
بين مصر وكندا ويسرى التعديل من تاريخ الاخطار باتمام الاجراءات القانونية
اللازمة .

مادة (١٠)

تاريخ النفاذ

يصبح هذا الاتفاق ساريا من تاريخ الاخطار باتمام الاجراءات القانونية
اللازمة .

مادة (١١)

تسوية الخلافات

تتم تسوية الخلافات التى قد تنشأ عن تطبيق نصوص مذكرة التفاهم هذه
بوسائل التفاوض بين مصر وكندا أو أى وسيلة أخرى تتفق عليها الدولتان .

مادة (١٢)

نهاية التفاهم

الملاحق المرفقة بالذكرة أ، ب، ج تكون جزءا لا يتجزأ من هذه المذكرة .

وأشهاداً على ذلك فإن الموقعين أدناه المعتمدين وقعاً مذكرة التفاهم في القاهرة بكل من اللغة العربية والإنجليزية يوم ١٢ سبتمبر ١٩٨٨ وهي حالة الاختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزي .

عن حكومة كندا
(مارلث برولت)
السفير

عن حكومة جمهورية مصر العربية
(دكتور موريس مكرم الله)
وزير الدولة للتعاون الدولي

الملحق (أ)

ملحق (أ) لمذكرة التفاهم المؤرخة ١٩٨٨/٩/١٢ بين حكومة مصر وحكومة كندا .

١ - البرنامج :

الغرض من البرنامج هو استخدام مبالغ المساهمة بالتوافق مع تمويل هيئة تنمية الصادرات EDC لتمويل مشتريات السلطات المصرية المعنية بواسطة وزارة التعاون الدولي من السلع والمعدات الكندية والخدمات المتعلقة بها والمشتريات الممولة من مبالغ المساهمة سوف تعتمد من كل من CIDA وهيئة تنمية الصادرات والتي تم اختيارها بمعرفة الجهة المعنية .

٢ - المشروع المحدد :

يمول المشروع المحدد التالي من البرنامج :

الامداد بقطبسان سكك حديد

يتضمن هذا المشروع توريد شركة سيدنى ستيل ٧٥ ألف طن قطبان سكك حديد التي رست عليها المناقصة العالمية لهيئة سكك حديد مصر في فبراير ١٩٨٧ ويستغرق تنفيذ المشروع حوالي ١٥ شهر تقريباً من تاريخ تسليم الشحنة الأولى ولن

يتعدى تمويل CIDA مبلغ ١٥ مليون دولار كندي وامن المفهوم أن مصر سوف تعين الهيئة القومية لسكك حديد مصر المسماه فيما بعد NOER كجهة مسئولة عن تنفيذ هذا المشروع المحدد ولهذا المشروع فان عنوان مصر .

الرئيس

سكك حديد مصر

مبني محطة القاهرة

ميدان رمسيس

القاهرة - مصر

عنوان تلغرافي ASTROD UN

تلكس 92616 ASTROD UN

الملحق (ب)

الملحق (ب) من مذكرة التفاهم المؤرخة ١٢/٩/١٩٨٨ بين حكومة كندا وحكومة مصر :

ادارة المشتريات والاجراءات المالية

١ - تقوم مصر :

(١ - ١) تفوض وزارة التعاون الدولي مسؤولية تحديد الاجراءات اللازمة لضمان ادارة المنحة بطريقة فعالة والرقابة المالية عليها .

(١ - ٢) تفوض السلطات المعنية لادارة كافة انشطة المشتريات .

(١ - ٣) تزود CIDA عن طريق السفارة الكندية بالقاهرة بأسماء المسؤولين المفوضين في التصرف أو التوقيع عن وزارة التعاون الدولي والمشترى بالنسبة لهذا البرنامج .

٢ - العطاءات :

ستعمل مصر على أن تقوم الجهة المعنية بـ

(٢ - ١) التأكد من أن جميع المشتريات تم بعطاءات تنافسية . وفي حالة توقع أن يكون الشراء من مصدر واحد يجب الحصول على موافقة CIDA قبل بدء المفاوضات .

(٢ - ٢) التأكد من :

(٢ - ٢ - ١) ألا يكون هناك طرح أو اعلان عن الدعوة للعطاءات حتى تتم موافقة CIDA والجهة المعنية .

(٢ - ٢ - ٢) ترسل دعوات العطاءات قبل آخر موعد لتقديم العطاءات بوقت كاف يسمح باعداد العطاءات وارسالها بالبريد واستلام العطاءات أو العرض قبل آخر موعد مقرر .

(٢ - ٣) يجب أن تتضمن جميع دعوات العطاءات البيانات التالية :

(أ) مواصفات تفصيلية تتفق مع المعايير الكندية وكميات وأفواع البضائع والخدمات المطلوبة وجدول التوريد أو أي شروط أخرى يمكن لها أثر مباشر على التكلفة .

(ب) التاريخ والساعة والعنوان الذي تسام فيه العروض حتى تكون مستوفاه عند فتح العطاءات علينا .

(ج) وصف تفصيلي لعبوة التصدير الواجب استخدامها عند شحن البضائع شاملة قيمة البضائع وأوزانها الكندية وأحجامها حتى يمكن تحديد مستلزمات النقل .

(د) تعليمات تقييد أدنى سعر البضائع على أساس التكلفة والنولون أو التكلفة والنولون والتأمين تسليم الميناء المصري .

(ه) تعليمات للموردين بأن التكلفة والنولون أو التكلفة والنولون والتأمين تسليم الميناء المصري تدفعها مباشرة إلى ECD, CIDA

(و) تعليمات للموردين بارسال نسخة من العرض المقدم للمشترين في نفس الوقت إلى CIDA في هل كويك مرفقا بها بيان واف بالتكوينات الكندية مع توفير نسخ منه بناء على طلب CIDA ويحدد العرض المقدم للمشتري نسبة المكون الكندي .

(ز) لن تفتح العطاءات سواء عن طريق المشتري أو CIDA إلا في التاريخ والساعة المحددين في الدعوة .

(ح) شهادة من المورد بأن المعدات والبضائع المطلوبة هي للتصدير فقط ولا تشمل ضريبة مبيعات ولا رسوم جمركية أو ضريبة على البضائع والمعدات وأجزائها ومكوناتها وأن هذه البضائع خاصة بمشروع وكالة التنمية الدولية رقم ١١٩١٣ / ٠٣٤٤

(٢ - ٤) يكون العطاء المستوفى للمواصفات والمكون الكندي من البضائع مقبولاً وأن يكون تقديم العطاءات قد تم طبقاً للبيانات الواردة بالمساعدة وفي حالة قبول عطاء غير الأرخص يلزم موافقة الجهة المعنية و CIDA كتابة على الاعتبارات التي دفعت لقبول هذا العطاء .

(٢ - ٥) في حالة عدم مطابقة كل من العطاءات لشروط المناقصة مما يجعلها غير صالحة لقبولها يجب الغاء المناقصة واعداد مواصفات جديدة وشروط محددة يمكن قبولها .

(٢ - ٦) أن العطاءات التي تسلم فقط خلال موعد محدد لطلب العطاء هي التي يمكن النظر فيها أما التي تصل متأخرة فترتدى مصدرها بدون فتحها .

(٢ - ٧) عند الانتهاء من تقييم العطاءات - تبلغ الجهة المعنية CIDA ووزارة التعاون الدولي فوراً باسم الشركات التي تقدمت العروض مع تفصيل الأسعار المعروضة باسم الشركة المقترح عمل عقد الشراء بمعها .

(٢ - ٨) عدم التعاقد على أي عملية إلا بعد ائحة الفرصة لمراجعة EDC,CIDA للعطاءات واصدار موافقتها للمشتري لتنفيذ العملية ، وباستلام المشتري الموافقة يمكن اصدار عقد الشراء الى المورد الكندي .

٣ - تأكيد على أمر الشراء :

طلب وزارة التعاون الدولي من الجهة المعنية :

(٣ - ١) تتأكد من ارسال كشف من كل عقد شراء أبرمه المشتري إلى CIDA في نفس وقت ارساله إلى صاحب العطاء وباستلام CIDA عقد الشراء تقوم بمراجعةه وإذا وجدته مقبولاً فأنها تصدر تصديقاً على أمر الشراء لكل مورد كندي تؤكد به مسؤولية CIDA عن الدفع المباشر بمجرد استلام المستندات المحددة فيه .

(٢ - ٣) يتأكد من أن كل عقد شراء يشمل التفاصيل التالية :

(أ) مواصفات تفصيلية عن الكميات ووحدة القياس وأسعار المعدات والبضائع والخدمات .

(ب) جدول التوريد طبقاً لمواعيد التوريد المقدمة من صاحب العطاء المقبول .

(ج) اخطار بأنه في حالة عدم وجود دفعه مقدمة، فإن التكاليف سوف تدفع على أساس سيف بنسبة ٢٩٨٪ عن طريق CIDA ، ٢٧٠٪ عن طريق EDC .

(د) كشف بتوزيع المستندات المطلوبة .

(ه) اسم وعنوان المرسل إليه والطرف المبلغ (إذا وجد) وميناء التفريغ .

(و) بيان بأن البضائع المبينة بالتفصيل هي للتصدير وأن السعر لا يشمل أي عنصر من ضرائب بيعات رسوم جمركية أو ضريبة على البضائع أو الأجزاء المصنفة منها البضائع وأن البضائع خاصة بمشروع CIDA رقم ١١٩١٣ / ٠٣٤٤

(ز) ما لم يصدر ترخيص يقدم بيان بأن البضائع والمعدات المصدرة من كندا بدون ترخيص تصدير تتبع قواعد ترخيص الاستيراد والتصدير .

(ح) بيان يفيد وجود اعتماد تصديق على كل عقد من الجهة المعنية EDC, CIDA و

(ط) تم كافة المدفوعات عن طريق CIDA بالدولار الكندي وإذا تمت أي توريدات على أساس الدفع بعملات أخرى غير الدولار الكندي فإنها سوف تحول للدولار الكندي على أساس معدل سعر الصرف السائد للبنك الكندي في تاريخ الدفع .

٤ - الدفع :

تقوم CIDA بالآتي :

(٤ - ١) آداء مدفوعات تغطي تكاليف سيف للمعدات والبضائع والخدمات الكندية مباشرة للمقاول الكندي طبقا لشروط الدفع المبينة بالتفصيل في عقد الشراء الموقع من المشتري بمجرد استلام المستندات التالية من المورد بشكل مقبول من CIDA أو بأى شكل توافق عليه CIDA

(أ) فاتورة التعاقد المعتمدة والمصدق عليها من المشتري في حالة عدم وجود اخطار من المشتري في خلال ٢١ يوم الى CIDA بفاتورة الاستلام سوف تقوم CIDA بدفع صورة الفاتورة المصدق عليها كأصل حقيقى مفترضة موافقة المشتري .

(ب) بوليصة شحن غير قابلة للتحويل أو التداول .

(ج) شهادة تأمين (على أساس سيف)

(د) أي مستندات أخرى مطلوبة مثل كشوف تعبيئة - شهادة فحص .

(هـ) تتم كافة المدفوعات على أساس التناسب مع قرض الـ EDC، أو كما يتم الاتفاق عليه بخلاف ذلك بين EDC/CIDA

(٤ - ٢) النظر عند اللزوم في احتمال عمل ترتيبات دفع قيمة المعدات والبضائع للمورد الكندي التي ستصنع خلال فترة من الوقت بحيث تتيح استرداد تكاليف الاتاج وغيرها خلال مدة التصنيع وترت هذه الترتيبات بالتفصيل في عقد الشراء .

٥ - مسؤوليات السلطة المختص :

بمئى صدق CIDA على أمر الشراء يعتبر عقد الشراء ملزما وأى مصاريف تنشأ عن الغاء عقد الشراء بعد تاريخ أمر الشراء المصدق عليه والذي أصبح قابلا للدفع بواسطة CIDA سوف تحملها مصر وتضاف لحساب المنحة .

الملحق (ج)

الملحق (ج) من مذكرة التفاهم المؤرخة ١٩٨٩/٩/٤

بين حكومة كندا وحكومة جمهورية مصر العربية .

مسؤوليات مصر :

١ - تكون مصر مسؤولة عن كافة التكاليف المتعلقة بأهداف المنحة، والتي تزيد عما تقدمه EDC, CIDA كما يلى :

(١ - ١) كل المعدات والبضائع والعمالات التي يتم الحصول عليها من مصر في كل وقت لتنفيذ المشروع في الوقت المحدد له .

(١ - ٢) السداد أو الاعفاء من كافة رسوم التخلص الجمركي والرسوم وأى ضرائب أخرى تطبق على المعدات والبضائع والخدمات المستوردة لمصر لأغراض المنحة .

(١ - ٣) تكاليف الخسارة الناتجة عن الفشل في تقديم التفريغ المناسب أو الإفراج في ميناء الوصول .

(١ - ٤) عندما توقع العقود على أساس سيف، يتم تقديم دليل على إجراء التأمين سابقًا على المشحن . و تكون مصر مسؤولة عن السداد وتقدم كل المطالبات التي تعطى الشحنات مساقات قصيرة والخسارة والتلف في البضائع والمعدات التي تحدث خلال النقل من كندا إلى مصر .

٢ - سوف تخطر مصر CIDA في وقت مبكر عن أي مدقوعات تستلمها طبقاً لأى بوليصة تأمين عندما توقع العقود على أساس سيف أو خلافه من فقد أو خسارة في البضائع أو المعدات المتعلقة بأهداف البرنامج .

وزارة الخارجية

قرار السيد نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

رقم ٣٣ لسنة ١٩٨٩

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥١٣ لسنة ١٩٨٨ الصادر بتاريخ ١٤/١٢/١٩٨٨ بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٢/٩/١٩٨٨ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا والتي تقدم بمقتضاهما الحكومة الكندية للحكومة المصرية متحة مقدارها ١٥ مليون دولار كندي لتمويل توريد ٧٥ ألف طن متري قضبان لهيئة سكك حديد مصر ؟

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢/٥/١٩٨٩ ؟

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٨/٥/١٩٨٩ ؟

قرر :

(المادة وحيضة)

نشر في الجريدة الرسمية مذكورة التفاهم الموقع في القاهرة بتاريخ ١٢/٩/١٩٨٨ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة كندا والتي تقدم بمقتضاهما الحكومة الكندية للحكومة المصرية متحة مقدارها ١٥ مليون دولار كندي لتمويل ٧٥ ألف طن متري قضبان لهيئة سكك حديد مصر ؟

ويعمل بها اعتبارا من ٨/٣/١٩٨٩

صدر بتاريخ ٨/٣/١٩٨٩

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد حسانت عبد العليم